

269361 - إعطاء الصدقة لمستشفى خيرى يملكه رجل يشاع عنه أن سمعته سيئة .

السؤال

هناك مستشفى للسرطان في بلدي في شبه القارة الهندية ، يخدم الفقراء كثيرا ، يعامل الأغنياء والفقراء على قدم المساواة هناك ، تأتي جموع الفقراء من جميع أنحاء البلاد لتلقي العلاج المجاني هناك ، والكثير من الناس تعطي صدقات إلى المستشفى ، ولكن صاحب المستشفى هو رجل منحرف في السياسة ، ويعتبره الكثيرون أنه رجل ليس على حُلق ، وهناك العديد من الشائعات عنه ، وبعضها صحيح حقاً. سؤالي : هل يجوز لنا إعطاء صدقات لمثل هذا المستشفى حيث يتم مساعدة الفقراء بالفعل ، ولكن هناك احتمال أن بعض المال قد يُستخدم من قبل المالك ، على الرغم من أن المستشفى لديه مجلس لمراقبة الإدارة ، ولا توجد طريقة لمعرفة إذا كانت صدقاتنا ستذهب 100% للمرضى ، لكن بالنظر إلى العلاج المقدم في المستشفى فالمالك قد يستفيد من بعض المال الذي يؤخذ وليس كله ، والمستشفى لا تدعمه الحكومة والصدقات دخله الوحيد ؟

الإجابة المفصلة

إذا كان المستشفى ينتفع منه الفقراء والمساكين كما ذكرت، فلا حرج في بذل الصدقات والتبرعات لإنجازه واستمراره، لا سيما أن المستشفى لا تدعمه الدولة.

وغاية ما يمكن ، في شأن هذا الرجل : أن يجتهد الناس في منع تسلطه على الأموال ، قدر الإمكان ، سواء بهيئة رقابة جيدة ، أو ضغط اجتماعي قوي ، أو غير ذلك من الوسائل .

فإن لم يمكن دفع عدوانه على أموال الناس ، وحقوق المرضى ، فينظر إلى المصلحة في ذلك :

فإن كانت المصلحة في دعم المستشفى قوية غالبية ، والمنفعة به عامة ، والفساد المالي الذي يسببه هذا الرجل : يسير في جنب ما يتحقق من مصالح الناس وعلاج المرضى : فلا حرج في دفع الصدقات إليه .

وإذا كان دفع الصدقات عينية ، أدوية ، وأجهزة ، ونحو ذلك ، يمكن أن يدفع شره ، أو يقلله : كان دفعها على هذه الصورة أولى .

ومن أراد الاحتياط، واختار أن يدفع صدقته للفقراء بنفسه، ليتأكد من وصولها إليهم، فلا مانع من ذلك ؛ لا سيما مع كثرة الفقراء والمرضى المحتاجين ، الذي يترددون على هذه المستشفى أو غيرها . أو حتى الفقراء والمحتاجين من غير المرضى .

سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : "يوجد في منطقتنا فرع لجمعية خيرية ، هل يجوز أن أَدفع شيئاً من زكاة مالي فيها لهم ؟

فأجاب : " إذا كان القائمون على هذا الفرع الخيري ممن يوثق بهم في دينهم وعلمهم : فلا بأس أن تدفع إليهم من زكاتك ، وتخبرهم بهذا ، أي بالزكاة ، لئلا يصرفها مصرف الصدقات.

أما إذا كنت لا تعرف عن حالهم : فالأفضل أن تؤدي ذلك بنفسك؛ بل الأفضل أن تؤدي ذلك بنفسك مطلقاً؛ لأن كون الإنسان يباشر إخراج الزكاة بنفسه، ويطمئن إلى وصولها إلى أهلها ويوثق على تعب وصولها إلى أهلها: أولى من كونه يعطيها لمن يؤديها عنه " انتهى بتصرف يسير من " فتاوى نور على الدرب " (7/408) .

والله أعلم.